خصوصية إجراءات التقاضي إلكترونيا

وهيبة رابح
أستاذة محاضرة ب
جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم

ملخص:

يشهد العالم ثورة معلوماتية و رقمية تكاد لا تعرف حدودا و لا تفرض قيودا على أي مجال من مجالات الحياة .ويعتبر القضاء بشكل عام قطاعا حساسا يعمل على ضبط تعاملات الأفراد مع بعضهم أو مع الهيئات والمؤسسات وما ينتج عنها من نزاعات ،و يتأثر بدوره بالمستجدات الحاصلة في العالم السلبية منها أو الايجابية ،إذ نجد أن تنقل القضاء من شكله التقليدي إلى الالكتروني يمثل في حد ذاته قفزة نوعية من حيث الاجراءات وخصوصية في الأحكام القضائية .

الكلمات المفتاحية : الثورة المعلوماتية ،التقاضي الالكتروني ،أمن المعلومات ،اصلاح العدالة .

Abstract :

The world is witnessing an information and digital revolution that knows almost no limits and does not impose restrictions on any area of life. The judiciary is generally a sensitive sector based on controlling individuals transactions with each other or with bodies and institutions and in turn is affected by developments around the world, whether negative or positive. The transfer of the judiciary from its traditional form to the electronic represents in itself a qualitative leap in terms of the procedures applied and the privacy of the judicial decisions.

Key words: *digital revolution, Electronic Litigation, Information Security, Justice Reform.*

مقدمة:

يُعتبر القضاء من المجالات الحساسة التي ينبغي أن تساير التطورات التكنولوجية والتقنية الحديثة وبحذر إذ نجد أن مثل هذه التطورات ساهمت في خلق أسس جديدة تحكم المعاملات الاقتصادية والاجتماعية وطرحت مُدخلات حديثة ساهمت في إعادة بلورة تركيبة المجتمعات ككل.

وفي دراستنا هذه سنتطرق إلى مصطلح التقاضي إلكترونيا، أو التقاضي عن بعد والذي تكرس كإجراء قضائي جديد، تبنته مختلف الأنظمة القضائية المختلفة عبر العالم ،ولو بنسب متفاوتة. محاولين بذلك إبراز خصوصية التقاضي إلكترونيا وتبيان مدى فاعلية تطبيقه من عدمها.فكما نعلم لا يخلو هذا النوع من التقاضي من عناصر ومقومات تميزه عن غيره من الإجراءات ،كما لا

يخلو بدوره من مجموعة النقائص والإشكالات الإجرائية التي ينبغي تداركها والتي قد تمس بجوانب عديدة أمنية وقضائية واجتماعية وغيرها .وعلى هذا الأساس ينبغي وضع ضمانات جديدة و قواعد موضوعية وإجرائية ملائمة لهذا النوع من التقاضي.

بحيث لا يمكن إنكار أن تطبيق التقاضي الإلكتروني يمثل قفزة نوعية ونقلة تشريعية محفزة سواء بالنسبة للأجهزة القضائية من حيث الفصل في القضايا أو الأجهزة الأمنية وما يقع على عاتقها من مهام نقل المساجين والمحكوم عليهم ،بحيث يتطلب وسائل و إمكانات لا يستهان بها ،من أجل تحقيق الهدف المرجو والوصول إلى المستوى المطلوب من النجاح. وذلك بالتوافق مع خلق أسس قانونية مرافقة لبيئة التقاضي إلكترونيا، وسهولة دمجها في المنظومة القضائية بما يضمن ويحقق الانتقال الجيد والمتقن من التقاضي تقليديا إلى التقاضي عن بعد .كذلك فإن التقاضي عن بعد ينبغي أن يتم وفق مراحل دقيقة ومنظمة يتم من خلالها تدارك التأثيرات الخارجية وغير متوقعة والتي من شأنها أن تعرقل التطبيق السليم لهذا النوع من التقاضي .

لقد حاولنا التساؤل في هذا الشأن عن مدى فاعلية التقاضي إلكترونيا ،كحل وضمانة جديدة للمتقاضين من جهة ،ومعرفة إذا ما كان التقاضي عن بُعد من شأنه أن يحسن من جودة الخدمات المقدمة ،ويساهم في رفع مؤشرات التنمية وتطوير المنظومة القضائية على الخصوص ،بما ينعكس إيجابا على المنظومة الاقتصادية للدولة ككل.

أولا: مفهوم التقاضي إلكترونيا

يُمكن تعريف التقاضي الإلكتروني بأنه : "سلطة لمجموعة متخصصة من القضاة النظاميين بنظر الدعوى ومباشرة الإجراءات القضائية بوسائل مستحدثة ضمن نظام أو أنظمة قضائية معلوماتية متكاملة الأطراف و الوسائل ،تعتمد منهج تقنية شبكة الربط الدولية – الانترنت - و برامج الملفات الحاسوبية الالكترونية للنظر في الدعاوى و الفصل فيها بغية الوصول لفصل سريع و التسهيل على المتقاضين "[1].

ونجد من الآراء ما قد تختلف في تعريف إجراءات التقاضي الالكترونية بشكل عام ،لما للمصطلح من تداخل و تشابك مع العديد من المصطلحات الأخرى .بحيث عرف جانب من الفقه التقاضي الالكتروني على " حوسبة الإجراءات القضائية فقط ،بمعنى تحويل الإجراءات ألتقليدية - الورقية - المتعلقة برفع الدعوى و تقييدها إلى إجراءات الكترونية حيث تتم الحوسبة في الإجراءات دون الموضوع[2] ،و المعمول به حاليا في

معظم دول العالم ،باعتبار أن تطبيق المحكمة الالكترونية بصورتها الافتراضية الكاملة التي تنطوي على حوسبة جميع إجراءات التقاضي و اتخاذ الانترنت وسيلة رئيسية فيها بدءا من تقديم الدعاوى و الترافع في المحكمة و إصدار الأحكام و القرارات عليها ،لا يزال من التطبيقات القليلة جدا في العالم اليوم[3].

و يمكن القول بأن هذا النوع من التقاضي يشمل جميع الإجراءات القضائية من بداية رفع الدعوى و السير فيها إلى غاية صدور حكم بشأنها أو الطعن بها بكافة طرق الطعن المقدرة و المحددة قانونا. ويكون ذلك بطريقة آلية معلوماتية منظمة يتم من خلالها تتبع إجراءات التقاضي بشكل واضح و معلوم ودقيق غير مألوفة عن إجراءات التقاضي العادية بما يحقق احتياجات المتعاملين مع المحاكم عن بعد.

ثانيا: مميزات إجراءات التقاضي الكترونيا

قد يتميز نظام التقاضي الالكتروني بمقومات تجعله يتميز عن إجراءات التقاضي في شكلها العادي .فلا يمكن تبني آلية جديدة خاصة على قطاع حساس مثل قطاع العدالة و بالنظر إلى المخاطر الكبيرة والمعقدة المنجزة على الصورة التكنولوجية و المعلوماتية التي يشهدها العالم الآن.

إن التقاضي الالكتروني أو كما يسميه العديد من الدارسين والمختصين في هذا المجال بالتقاضي عن بعد ،قد جاء وفق خطط واستراتيجيات هدفت من خلالها الحكومات إلى الرفع من مستوى العمل القضائي و تحسينه ،و عصرنته من خلال وسائل تقنية ومعاملات رقمية قد تطور من المنظومة القضائية وتزيد من كفاءة القائمين على مرفق العدالة وإدارة وتسيره بشكل فعال ومتقدم حيث تضمن فيه خصوصية المعلومات وتؤمن فيه القضايا.

ومن الضمانات الأمنية المرتبطة بالتقاضي الكترونيا ينبغي تنفيذ البيانات والمعلومات المتداولة كتدبير احترازي لمواجهة الجرائم المرتكبة باستخدام التقنيات العلمية الحديثة والتدخلات غير المشروعة من الغير بهدف تغيرها أو تعديلها أو تزويرها خلال مراحل تبادل العرائض والوثائق إلكترونيا ،وحصرها إلا من خلال أطرافها طرحها وتحديد الأشخاص المخولين بالدخول إلى نظام المعلومات وتسجيل الدعاوي القضائية والإطلاع عليها،كالقضاة والمحامين والخبراء وأطراف الدعوى وموظفي المحكمة[4].

إن تطبيق التقنية في النظام القضائي بالشكل الصحيح والمتدرج له أثر ايجابي،ويشمل هذا الأثر سرعة الانجاز للمعاملات والقضايا وتوحيد إجراءات العمل،والمساهمة

في أمن المعلومات بحفظها وإتاحة الاطلاع عليها إضافة إلى ضمان جودة العمل ومواكبة التطورات[5].

ثالثا : مقومات تأسيس التقاضي الالكتروني

لا شك أن التقاضي الالكتروني يقوم على مجموعة من الركائز والمقومات التي تمكنه من الرفع من مستوى عمل المنظومة القضائية و تفعيل خدماتها ،بحيث أن تبني هذه الآلية يلزم على حكومات الدول تسخير وتجميع مجموعة من الوسائل والإمكانات المادية والبشرية القائمة على تطبيق هذا النوع من التقاضي.

1 - الإمكانات أو المتطلبات القانونية

هذه المتطلبات القانونية هي من المتطلبات الأساسية ويتحقق ذلك من خلال مجهودات تشريعية ومتخصصة لبناء الإطار القانوني المناسب لكل ما يتعلق بالإجراءات التقاضي الكترونيا سواء من حيث التعامل بها ،أو من خلال ضبط المصطلحات القانونية والتقنية المنوطة بها ،أو من خلال ضبط المصطلحات القانونية والتقنية المرتبطة بها ،وكذا استحداث نصوص جنائية لمواجهة الجرائم المتعلقة بها[6].كما أن السلطة التشريعية كجهاز قائم داخل نطاق الدولة سوف تتأثر من الناحية العملية بهذه الأداة الجديدة والتي يترتب عليها أثار[7].

2- الإمكانات البشرية

وتتمثل في مجموعة من الفنيين والمختصين بالمجال التقني والقانوني الدين يقومون بتطبيق آلية التقاضي الالكتروني ،بحيث ينبغي على المعنيين (القضاة وموظفي المحكمة والمحامين) والذي يقع عليهم عبء قيد الدعوى ومتابعة سيرها أو النظر فيها أن يكونوا على دراية كافية وخبرة بالأعمال والبرامج الحاسوبية[8].

3- الإمكانات المادية

من أهم المتطلبات الفنية للتقاضي الالكتروني :

- **الحاسوب** : وهو جهاز الكتروني يتعامل مع المعلومات والبيانات بتحليلها وبرمجتها وإظهارها وحفظها وإرسالها وتسلمها بواسطة برامج وأنظمة معلومات الكترونية ؛

- **شبكات الحاسب الآلي:** مجموعة من الحاسبات تنتج بيانات و معلومات ؛

- **الشبكة العالمية للانترنت** : وتتمثل في وسيلة اتصال عالمية تتيح ربط نظم الحاسوب سواء مفردة أو نظما مرتبطة ضمن شبكات أصغر محلية أو إقليمية أو دولية بعضها ببعضها الأخر ؛

- **برامج الحاسوب الالكترونية** : وهي مجموعة بيانات أو تعليمات الكترونية تستخدم للتعامل مع المعلومات ؛

- **قواعد البيانات والمعلومات :** مجموعة ملفات ترتبط بعضها ببعض – بعلاقة – ما، تشمل أسماء المحاكم والقضاة والمساعدين القضائيين والموظفين وأرقام الجلسات

وتاريخ قيدها .....[9].

رابعا : أهمية التقاضي الكترونيا

إن استخدام الرقمنة في التقاضي اتجاه محمود ،ولافت للانتباه وأمر مطلوب و ضروري في عصر بات يعتمد على الحاسب الآلي في كثير من معاملاته ،مما يلزم على الدول تحديث أنظمتها القضائية القديمة حتى يكون لها جدوى في الحياة المستقبلية ومعايشة النهضة شكلا ومضمونا واللحاق بمتغيرات الزمن ومواكبة التطور[10].

وتكمن أهمية التقاضي إلكترونيا في توفير الوقت والجهد على القضاة والمتقاضين والمحامين ،وتمكنهم من التعرف على القرارات الصادرة أولا بأول والإطلاع على ملفات القضايا ومحتوياتها واختصار الآجال ،كما تساعد على الاطلاع على سير الجلسات وسرعة الفصل في القضايا وتحرير الاحكام واستخراج النسخ ،وتتبع سير الملفات على جميع درجات التقاضي مما يتيح الشفافية والسرعة في الحصول على المعلومات ويكون العمل القضائي دقيقا وميسرا ومتاحا للجميع[11] ،بما يتماشى مع مقاربات التنمية البشرية وحقوق الإنسان[12].

إن ما يميز التقاضي الكترونيا ويجعل منه آلية فعالة في التغيير والرفع من مستوى المنظومة القضائية هو المفهوم الواسع من حيث اعتباره " تنمية معلوماتية شاملة للمرفق القضائي بما تحتويه من بيئة عمل واسعة متنوعة الأطراف وليس فقط مجرد تحسين في بعض إجراءات التقاضي داخل المحاكم بحيث يتم من خلالها رصد الخطوات الإجرائية اللوجستية المطلوبة في كل خطوة ،وتشخيص العيوب والمزايا[13].

خامسا : ضمان أمن التقاضي إلكترونيا

الثقة والفاعلية في نظام التقاضي الإلكتروني مطلوبة ،وذلك لتشجيع المتقاضين للتعامل معها دون خوف أو تردد ،حيث لابد من اتخاذ تدابير وإجراءات عن طريق وسائل وتقنيات الكترونية تعطل عملية التعدي على البيانات والمعلومات ،فضلا عن إمكانية الوصول إلى تحديد مرتكب هذه الأفعال[14].

ومن المعايير المعتمدة في هذا النظام :

– **السرية :**هو نظام يضمن سرية وخصوصية البيانات المخزنة فيه ،وبالتالي إتاحة هذه البيانات فقط لأصحابها المصرح لهم التعامل معها؛

- **التكاملية:** ويقصد بذلك حماية البيانات من عمليات الحذف والتخزين؛

- **التوفر:** يؤمن النظام الآمن استمرارية وصول المستخدمين إلى المعطيات الخاصة بهم دون أي تأخير،وبالإضافة إلى هذه المعايير لابد من إتباع معايير أخرى عالمية مرتبطة بالأرشفة والاسترجاع وحفظ المعلومات بما يحقق الثقة المطلوبة تأمين خصوصية المعلومات ،ويسبق ذلك الوعي البشري اللازم لدى المستخدمين النظام بأهمية أمن المعلومات وعدم الاستهانة بها[15].

سادسا : نماذج دول تبنت إجراء التقاضي الالكتروني

غالبية الدول خاصة العربية لازالت تعتمد على الإجراءات التقليدية في العملية القضائية وإن تم دمج الحاسوب الالكتروني في المحاكم إلا أن استعماله يبقى منحصرا في تدوين الإجراءات ونسخ الأحكام في حيث تبنت هذا النظام عدة دول غربية كالولايات المتحدة الأمريكية ،استراليا ،انجلترا ،فرنسا .....[16].

1- الولايات المتحدة الأمريكية

تُعد الولايات المتحدة الأمريكية الرائدة في صناعة البرمجيات وأنظمه التشغيل ،مما تجعلها تكتسب تجربة كبيرة و ريادة في مجال التقاضي الالكتروني ،خاصة مع الدور الفعلي والمتميز الذي لعبته الجهات الحكومية وكليات الحقوق الأمريكية والمراكز القانونية والمحامون في تكريس وتعزيز هذا النظام ،حيث ظهر أول مرة في كاليفورنيا ثم تعمم على باقي الولايات ،على غرار ولاية بنسلفانيا ونيويورك ،إذ تم إدخال التكنولوجيا لقاعات المحاكم في بعض الإجراءات القضائية لحل النزاعات من خلال وسائل الاتصال المختلفة[17].

بحيث مرت عملية التحول إلى التقاضي إلكترونيا في المحاكم الأمريكية بعدة مراحل ،ومن ذلك تطوير الإجراءات القضائية بولاية كاليفورنيا التي مرت بثلاث مراحل :

أ- **المرحلة الأولى** : بدأت بمبادرة المكتب الإداري للمحاكم في كاليفورنيا بمشروع (محاكم الملفات الإلكترونية والتقنية المعيارية) ،كبرنامج تطوير آليات ومعايير التقاضي بواسطة استحداث الملفات الإلكترونية للمحاكم لعام 2000 م، واكتسب خبرة في حوسبة الملفات إلكترونيا ؛

ب- **المرحلة الثانية** : انطلقت في عام 2002 بمشروع الربط التقني بين المحاكم ،لتبادل المعلومات بين هذه

المحاكم بطريقة موثوقة وآمنة بواسطة نظام EXTENSIBLE MARKUP LANGUAGE – XML وهي لغة تصميم وثائق صفحات النت ؛

ج- **المرحلة الثالثة :** فكانت في عام 2003 م حيث تبنى المجلس القضائي لولاية كاليفورنيا مجموعة من القواعد القانونية ،من إعداد اللجنة الاستشارية لتكنولوجيا المحاكم التابعة للمجلس القضائي لهذه الولاية ،وقد حددت هذه القواعد كيفية دفع الرسوم إلكترونيا وتسجيل الدعاوى المدنية ،وتسليم الملفات ،والرد على الطلبات بالقبول والرفض إلكترونيا ،وقد أطلق على هذه القواعد RULES2050-2060 و بعد تنفيذها أصبح المحامون والمواطنين في كاليفورنيا الحصول على المعلومات التي يحتاجونها المتعلقة بالدعاوى آليات التسجيل ومراحل نظرها ،واستئنافها بواسطة الربط الإلكتروني ،

د- أما فيما يتعلق بالإجراءات الجزائية ،فهناك مشاريع للربط الإلكتروني بين الحكام ودوائر الادعاء العام ،والمراكز الأمنية والسجون ،في ولاية ميتشغان ولويزيانا[18].

2-المغرب

لقد تم التأكيد في العديد من المحافل والندوات العلمية على أهمية التقاضي الكترونيا وإبراز دوره في تطوير المنظومة القضائية بما يحقق السيرورة والاستمرارية والنزاهة لمرافق العدالة وتلبية احتياجات المتعاملين معه.

بحيث تم اعتبار أن المحكمة الرقمية تُعد أحد أهم الأعمدة الكبرى في إصلاح النظام القضائي وقد جاء ذلك على لسان وزير العدل السيد مصطفى الرميد ،من خلال ندوة تم تنظيمها من قبل هيئة المحامين بالدار البيضاء والاتحاد الدولي للمحامين ،حول موضوع " المحامي والعالم الرقمي " بحيث تم التأكيد من خلال الندوة على الهدف من إحداث محكمة رقمية يضمن الشفافية والحفاظ على الحقوق الأساسية للمتقاضين وتطوير المحاكمة ،وتنمية القدرات المؤسساتية وتحديث الإدارة[19].

ويتم حاليا في المغرب متابعة ملفات الدعاوى التجارية عبر الانترنت حيث يكفي لمعرفة مكان الملف الدخول الى موقع وزارة العدل ،وبالتالي القول بأن المغرب وصل إلى مرحلة متابعة الملف عبر الانترنت[20].

ويحاول المغرب وضع مخطط استراتيجي وبرامج للتكوين المستمر والإعدادي بدعم من الوزارة وبرامج التعاون الدولي ووضع آليات حديثة للتخطيط لتكوين وتقيم البرامج ،وتم تنظيم برنامج لتكوين المسئولين

القضائيين الجدد على أساليب الإدارة القضائية الحديثة وخلق قاعدة رقمية ،كما تم الإشارة الى وضع مختبر لتجارب مشروع المحكمة الرقمية التي تعمل وزارة العدل المغربية على تحقيقه قبل سنة 2020[21].

2- الإمارات العربية المتحدة

تتصدر دولة الإمارات قائمة الدول العربية الأكثر شفافية في نظامها القضائي ،حيث احتلت المرتبة الأولى في تقرير برنامج العدالة الدولية حول سيادة القانون ،واعتبارا من عام 2008 م بدأ العمل بوزارة العدل الإماراتية في مشروع التحول الإلكتروني متمما ومكملا لمشروع النيابة العامة الذي تم في عام 2006 م ،حيث أنهت وزارة العدل العمل الإلكتروني لكل خدماتها المقدمة للجمهور وفق برنامج تحول إلكتروني بما يشمله من تسجيل للقضايا والأرشفة الإلكترونية للقضايا تلقائيا مع بدء تطبيق برنامج تسجيل القضايا بالمحاكم[22].

لقد تم الكشف مؤخرا وفي إطار التقاضي الالكتروني في دولة الإمارات العربية المتحدة العربية عن مجموعة من المشاريع المنصبة في إطار تطوير و رقمنة المنظومة القضائية.

بحيث تم طرح مشروع "التقاضي الذكي "الذي يسمح بإجراء محاكمة الكترونية مرئية وصوتية، هو الأول من نوعه في العالم[23]. وكانت قد شددت الإمارات على أهمية تطبيق العدالة الالكترونية وبرامج إدارة الدعاوى والتوثيق الإلكترونين وغيرها من مشروعات التطوير ،الممتدة إلى قطاعات وإدارات المنظومة القضائية ،بحيث أطلقت مبادرات كثيرة من الخدمات الالكترونية تضمنت "كاتب العدل الالكتروني " ، " وإدارة القضايا الالكترونية "وبرنامج " القيد الالكتروني للقضايا " والذي يتيح للمحامين مباشرة التعامل مع إجراءات قيد القضايا من خلال مكانهم ،بجانب مشروع " الأرشفة الالكترونية " وغيرها من المبادرات وذلك ضمن خطة التحول الالكتروني الذي شمل كافة قطاعات وإدارة البلاد وتم التأكيد على ضرورة توفير الأنظمة الالكترونية للخدمات القضائية والإدارة المرتبطة بها والتي تساعد في قياس أداء مستوى الجهات القضائية ومتابعتها وتقيمها[24].

ومن أمثلة هذه الأنظمة القضائية المتضمن للإجراءات التقاضي الالكتروني في دولة الإمارات والتي تتعدد على حسب عروض الخدمات ،فقد نجد ضمن برنامج " إدارة القضايا " فيما يلي :

- **نظام مواعيد الجلسات** : يبين المواعيد المحددة لانعقاد الجلسات حسب الدوائر القضائية ؛

- **الاستعلام عن الدعوى** : تمكن الجمهور الحصول على كافة القرارات الصادرة بالدعاوي والمواعيد المحددة لها؛
- **صحف الدعاوى الالكترونية** : توفر عدد من النماذج المقترحة لصحف الدعاوي والطعون والطلبات عبر الموقع الالكتروني وتسهل على المتقاضي استعمالها؛
- البحث عن محامي وإيجاد التفاصيل الخاصة بهم؛
- نظام حجز المواعيد الالكتروني في مكتب المساعدات القضائية[25].

هذا بالنسبة لإدارة القضايا ،وتتعدد خدمات كثيرة وتتنوع حسب حاجة المتعاملين سواء تعلقت ببرامج أخرى مثل برامج العدل والتوثيق ،المحامين، النيابة العامة ...وغيرها .

4- الجزائر

يعتبر إدماج تكنولوجيا المعلومات ثورة حقيقية في عالم الإدارة ،مفادها تحويل الأعمال والخدمات التقليدية إلى أعمال وخدمات الكترونية ،وهو ما اتجهت إليه الجزائر بحيث أفرزت سنة 2013 مشروع الجزائر الالكترونية " (E-Algérie) وهو من المشاريع الكبرى التي أعدتها وزارة البريد وتكنولوجيا الإعلام والاتصال بداية من العام 2009 كإستراتيجية وطنية شاملة وأحد أهم الاتجاهات الكبرى للسياسة الوطنية التنموية ،بحيث شمل تحسين الخدمات العمومية وتقريب المرفق العمومي من المواطن جهاز العدالة وأصبح استخراج صحيفة السوابق العدلية رقم (3) وشهادة الجنسية عبر الانترنت ومكنت أفراد الجالية الجزائرية المقيمين بالخارج من استخراج صحيفة السوابق العدلية والجنسية من الممثليات الدبلوماسية والقنصلية الجزائرية بالخارج ،تنفيذا لاتفاقية متبعة بين وزارتي العدل والشؤون الخارجية[26].

لقد بادرت السياسة الحكومية في مجال العدالة والحقوق في الجزائر إلى مجموعة من الإصلاحات وذلك لمسايرة التحولات العميقة التي يعرفها المجتمع الجزائري في مختلف جوانبه ،وتم التأكيد على إصلاح العدالة كأولوية وطنية بالنظر إلى الأهمية التي تطلع بها دستوريا[27].

إن إنشاء المحاكم الالكترونية والتقاضي الالكتروني ،قد يحل الكثير من المشاكل الإدارية حيث يمكن للمحامي رفع العديد من الدعاوى أمام المحاكم المختلفة دون أن يغادر مكتبه ،وبهذا تؤدي التكنولوجيا الحديثة إلى ربح الوقت من خلال سرعة أداء العمل ودقة الانجاز، الأمر الذي ساهم في تحقيق التنمية الشاملة من خلال انجاز في دقائق ما كان ينجز في أيام[28].

ومن أهم ما جاء ضمن برنامج إصلاح العدالة و رقمنتها في الجزائر، التأكيد على ضرورة :

- انجاز وتطوير أنظم العدالة بشكل آلي تساهم بصفة مباشرة في تحسين أداء الخدمة العمومية (نظام صحيفة السوابق العدلية ،نظام التسيير والمتابعة الآلية للملف القضائي ،نظام التسيير والمتابعة الآلية لشريحة المحبوسين ،نظام تسير أوامر القبض)؛
- تطوير الأنظمة الآلية الأكثر حداثة في التسيير الإداري ،المساعدة على اتخاذ القرارات ورسم الاستراتيجيات (الخريطة القضائية ،انجاز شبكة قطاعية تضمن الاتصال الالكتروني ما بين مختلف المؤسسات التابعة للقطاع ....)؛
- تطوير المنظومة بالاعتماد على قواعد معطيات مركزية وفقا لما تضمنه القانون رقم 15-03 المؤرخ في 01 فيفري 2015 ،المتعلق بعصرنة العدالة ؛
- إدماج تقنية التصديق والتوقيع الالكترونيين في مجال القضائي بحيث يتم :

أ- وضع حيز الخدمة لمركز شخصنة الشريحة للإمضاء الالكتروني ابتداء من تاريخ 13 سبتمبر 2014؛

ب- إنشاء سلطة التصديق الالكتروني بعنوان وزارة العدل ؛

ج- تكريس الحماية القانونية للأنظمة الآلية وبرمجيات التوقيع الالكتروني؛

د- تطوير الخدمات القضائية عبر الانترنت (سحب الصحيفة القضائية وشهادة الجنسية ممضيتين الكترونيا عبر الانترنت ،إرسال الوثائق والإجراءات القضائية بالطريق الالكتروني ،استخدام تقنية المحادثة المرئية عن بعد أثناء سير الإجراءات القضائية ...) ؛

هـ- التعاون القطاعي (استخراج صحيفة سوابق العدلية والجنسية على مستوى الممثليات الدبلوماسية أو القنصلية بالخارج ،الربط الآلي للمركز الوطني للسجل التجاري بواجهة البحث في قاعدة المعطيات الوطنية لصحيفة السوابق القضائية،الربط الآلي للمديرية العامة للأمن الوطني بواجهة البحث في قاعدة المعطيات الوطنية للأوامر القبض والإخطارات بالكف عن البحث الصادرة عن الجهات القضائية ....[29]).

ومن المستجدات في مجال التقاضي الكترونيا بالنسبة للجزائر ،تجد تقنية المحاكمة عن بعد والتي تتم باتصال عبر وسائل الاتصال الرقمية مثل السكايب وتشمل هذه التقنية محادثة مرئية تتم من خلالها تعميم كافة الوسائل الضرورية من قاعات وأجهزة وشاشات لتتبع سير

المحاكمة .حيث بادرت الجهات القضائية في تطبيق هذا النوع من التقنية و لو بنسبة قليلة في انتظار تقدمها وتعميمها على كافة الجهات و تزامنا مع توفير الإمكانات المادية و الفنية والبشرية لمثل هذه المحاكمات.

و أمام هذا الوضع ينبغي على الجزائر تحديد الأطر القانونية للتقنيات الحديثة و إصدار قوانين جديدة تهدف إلى تكريس أمن و سرية المعلومات، وذلك حتى تضمن حريات الأفراد و حقوقهم و كذا وضع الركائز الأساسية لمفرزات العالم الرقمي[30].

1-4 : مكافحة جرائم المعلوماتية في التشريع الجزائري

تأثر المشرع الجزائري ،بغيره من التشريعات الأجنبية الأوروبية منها أو العربية ،فيما يخص القواعد التي استند اليها أو اتى بها لمكافحة الجرائم المعلوماتية ،حيث اتجه الى خلق نصوص جديدة وخاصة تتعلق بهذا النوع من الإجرام ،رغبة منه في تأمين أنظمة المعلومات من اعتداءات المجرمين . إذ نجد أنه ضمن موضوع الجريمة المعلوماتية في قانون العقوبات أو بموجب نصوص خاصة على السواء .

ويعتبر نظام المعالجة الآلية للمعطيات الشرط الأولي للبحث في توافر أو عدم توافر أي جريمة من جرائم الاعتداء على نظام المعالجة ،فإذا تخلف هذا الشرط لا يكون هناك مجال للبحث في مدى توافر أركان أي جريمة من الجرائم الماسة بأنظمة المعالجة الآلية للمعطيات[31].

إن نظام المعالجة الآلية للمعطيات تعبير تقني يصعب على المشتغل بالقانون إدراك حقيقته بسهولة ،فضلا على أنه تعبير متطور يخضع للتطورات السريعة والمتلاحقة في مجال الحاسبات الآلية ،ولذلك فإن التشريع الفرنسي لم يقم بتعريف نظام المعاجلة الآلية للمعطيات بل أوكل مهمة تعريفه لكل من الفقه والقضاء[32].

حيث ذكر مجلس الشيوخ الفرنسي في اقتراحه لتعريف هذا النظام بأنه : "كل مركب يتكون من وحدة أو مجموعة وحدات معالجة ،والتي تتكون كل منها من الذاكرة والبرامج والمعطيات وأجهزة الادخال والإخراج وأجهزة الربط ،والتي تربط بينها مجموعة من العلاقات والتي عن طريقها تتحقق نتيجة معينة وهي معالجة المعطيات ،على أن يكون هذا المركب خاضع لنظام الحماية الفنية[33].

أما بالنسبة للتشريع الجزائري نجده أنه تبنى التعريف الذي جاءت بها الاتفاقية الدولية للإجرام المعلوماتي ،بموجب أحكام المادة الثانية الفقرة ب من قانون 04/09 الموافق ل 5 غشت سنة 2009 المتضمن القواعد الخاصة للوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الاعلام

والاتصال ومكافحتها[34]،وأطلق على تسميته منظومة معلوماتية وعرفها أنها : " أي نظام منفصل أو مجموعة من الأنظمة المتصلة ببعضها البعض أو المرتبطة يقوم واحد منها أو أكثر بمعالجة آلية للمعطيات تنفيذا برنامج معين " ،وعليه فإن نظام المعالجة الآلية للمعطيات يقم على عنصرين ،يتمثل العنصر الأول في مركب يتكون من عناصر مادية ومعنوية مختلفة ترتبط فيما بينها نتيجة علاقات توحدها بهدف تحقيق هدف محدد ،أما العنصر الثاني يتمثل في ضرورة خضوع النظام لحماية فنية[35] .

ولم تعرف المنظومة القانونية الوطنية ما يسمى بالاعتداءات الماسة بأنظمة المعالجة الآلية للمعطيات ،إلا على إثر تعديل قانون العقوبات بموجب القانون رقم 15/04 المؤرخ في 2004/11/10 بحيث تم المشرع الفصل الثالث من الباب الثاني من الكتاب الثالث بقسم جديد هو القسم السابع مكرر ،ويتضمن المواد من 394 الى 394 مكرر 7 ،وقد سبقه المشرع الفرنسي بكثير وهذا بإصداره القانون رقم 19/88 المؤرخ في 1988/01/05 المتعلق بالغش المعلوماتي ،الذي يسمى بقانون قودفران Godfrain [36].

سابعا : صعوبات تطبيق التقاضي إلكترونيا في الجزائر

لقد تبين من خلال المبادرات و الاستراتيجيات التي دعت إليها الجزائر في مجال عصرنة المؤسسات و الإدارات بشكل عام ،تطوير منظومة القضاء و رقمنتها بشكل خاص ،الدور الايجابي و الإرادة السياسية المؤيدة للإصلاحات العميقة في ظل تنمية وطنية و رغبة في تحقيق تميز من حيث تطوير الخدمات كما و نوعا.

إن اعتماد منظومة الكترونية في ظل إجراءات التقاضي و الانتقال من العمل التقليدي إلى عمل أكثر تطور لا يخلو من ضرورة تحديد ضمانات الشرعية و القانونية و الحفاظ على حقوق الأفراد و حرياتهم ،و كذا تقييم مؤشرات التنمية بشأن هذا النوع من التقاضي و الجزائر و غيرها من الدول التي تحاول تطوير منظومتها بتبني وسائل تقنية حديثة قد يحدث أن تواجه مجموعة من الصعوبات في هذا المجال.

أولها: البنية التحتية المناسبة (أجهزة الحاسب، شبكة داخلية ،إنشاء قاعدة بيانات..)؛

ثانيا: عدم توافر المورد البشري الفني و المتخصص في البرمجة ذات الصلة بالعمل القضائي ؛

ثالثا: مشكل توفير الحماية و المتمثلة في الحماية التقنية والقانونية

- **التقنية** : التي يمكن الرجوع إليها في مواجهة الخروقات التي يمكن أن تطال آلية عمل التقاضي إلكترونيا؛

- **القانونية :** بتجريم صور التعدي على البيانات[37]؛

رابعا : صعوبة التخلي عن نمط الإدارة البيروقراطية و تركيز جهود التنمية في المناطق المحلية على إشباع الحاجات الأساسية.

خامسا : نقص الإمكانات و انتشار الأمية الالكترونية مما قد لا يساعد على الاندماج في مجتمع المعلومات نتيجة ارتفاع تكلفة الاتصالات وكذا صعوبة اللحاق بالتطور المستمر لتقنية المعلومات[38].

خـاتـمـة :

لقد حاولنا من خلال هذا البحث الإلمام بأهم النقاط المتعلقة بموضوع التقاضي الإلكتروني أو كما يسميه البعض بالتقاضي عن بعد .بحيث لابد من الإشارة إلى أن هذا النوع من التقاضي ،يعتبر آلية مستحدثة ارتبط وجودها بجهود دول كثيرة دعت إلى رقمنة قطاعاتها وتطويرها معلوماتيا وتقنيا شملتها سياساتها الحكومية ،بحيث أدخلت على إثر ذلك مدخلات ومصطلحات جديدة على مستوى الخدمات المقدمة من ذلك الإدارة الإلكترونية ،الإثبات الرقمي.....وغيره من المصطلحات.

أما عن التقاضي الكترونيا فيمكن القول بأن هذا الإجراء له مقومات وعناصر عديدة سمحت بزيادة الثقة للمتعاملين به في مرفق العدالة ،وحققت نوعا من الشفافية والنزاهة التي ينبغي أن تتميز بها أي منظومة عدلية وبطريقة عصرية .ولا يتحقق ذلك إلا بتجميع المتطلبات اللازمة المادية والبشرية المتخصصة والمتأقلمة مع مستجدات العالم الرقمي المتواصلة.

وما يقع على عاتق الدول وبالأخص بلدنا الجزائر ،هو العمل على تحديد الأطراف القانونية الملائمة والمساعدة للعمل بهذا النوع من التقاضي ،وتشريع نصوص قانونية وكذا تعديل أخرى ،لتسهيل عمل الجهات القضائية والمنظومة القضائية ككل .بما يضمن الحفاظ على حقوق المتقاضين وضمان تحقيق التنمية الشاملة للقطاعات المكونة للدولة والموافقة للبرامج والإستراتيجيات الوطنية المطروحة والمراد تحقيقها مستقبلا.

الهوامش:

1مراد نبار،التقاضي عبر الوسائط الالكترونية في التشريع المغربي المقارن ،مجلة القانون و الأعمال ،جامعة الحسن الأول ،المغرب ،أنظر الموقع الالكتروني.*www.droitentreprise.com* :

2إبراهيم خالد ممدوح ،التقاضي الإلكتروني (الدعوى الإلكترونية اجراءاتها أمام المحاكم) ،دار الفكر الجامعي ،الإسكندرية ،ط 1 ،مصر ،2008،ص : 12.

3عبد العزيز بن سعد دخيل الغانم ، المحكمة الالكترونية – دراسة تأصيلية مقارنة ، أطروحة مقدمة لنيل درجة دكتوراه ،جامعة نايف

العربية للعلوم الأمنية ،كلية العدالة الجنائية ،الرياض 2016 ،ص 37.

4أسعد فاضل منديل ،التقاضي عن بعد -دراسة قانونية- جامعة القادسية ،كلية القانون ،2014- 1435هـ ،ص : 5 ،أنظر الموقع الالكتروني www.uokufa.edu.iq :

5محمد محمد الألفي ،المحكمة الالكترونية بين الواقع و المأمول ،مؤتمر الحكومة الالكترونية السادس ، الإدارة العامة الجديدة و الحكومة الالكترونية ،المنظمة العربية للتنمية الإدارية ،جامعة الدول العربية ،دولة الإمارات العربية ،9-12 ديسمبر 2007 ،ص : 9.

6براهمي حنان ،جريمة تزوير الوثيقة الرسمية الإدارية ذات الطبيعة المعلوماتية ،أطروحة لنيل درجة دكتوراه ،جامعة محمد خيضر بسكرة ،كلية الحقوق و العلوم السياسية ، الجزائر ،السنة الجامعية 2014-2015 ،ص : 38.

7محمد محمد الألفي ،المرجع السباق ،ص : 4.

8مراد بنار،المرجع السابق الذكر.

9صفاء أوتاني ،المحكمة الالكترونية (المفهوم و التطبيق) ،مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية و القانونية ،كلية الحقوق ،جامعة دمشق ،المجلد 28 ،العدد الأول 2012، ص : 175-176.

10محمد محمد الألفي ،المرجع السابق ، ص : 10-11.

11مراد بنار ،المرجع السابق.

12محمد محمد الألفي ،المرجع السابق ،ص : 8.

13مقال القضاء الالكتروني في الفضاء الافتراضي (العقبات و الحلول) ،أنظر الموقع الالكتروني www.alwaeilashababy.com

14صفاء أوتاني ،المرجع السابق ،ص : 177.

15حاتم جعفر،دور التقاضي الالكتروني في دعم و تطوير العدالة ،قراءة في الواقع الحالي و النتائج المتوقعة ،مؤتمر المناخ القضائي الداعم للاستثمار ،الإسكندرية ،فبراير 2015،ص : 7-8 ،أنظر الموقع الالكتروني www.alexcham.org

16عصاني ليلى ،نظام التقاضي الالكتروني آلية لإنجاح الخطط التنموية ،مجلة المفكر ،العدد الثالث عشر ،جامعة محمد خيضر بسكرة ،كلية الحقوق و العلوم السياسية، الجزائر ، ص : 221.

17مراد بنار،المرجع السابق ؛ أنظر أيضا رمزي محمدي ،المحكمة الالكترونية في تونس: حلم مشروع ،ص : 3 ،أنظر الموقع الالكتروني : www.kadhanews.com

18عبد العزيز بن سعد بن دخيل الغانم ،المرجع السابق ، ص : 173-174.

19المحكمة الرقمية أحد الأعمدة الكبرى لإصلاح النظام القضائي ،أنظر الموقع الالكتروني www.akhbarona.com

20عصاني ليلى ،المرجع السابق ،ص: 222.

21المصطفى الرميد ،وزير العدل و الحريات ،الدورة 22 لمجلس إدارة المعهد العالي للقضاء ،الرباط 13 أكتوبر 2014 ،المعهد العالي للقضاء ،المملكة المغربية ،ص : 4 ،أنظر الموقع الإلكتروني www.ism.ma :

22عبد العزيز بن سعد بن دخيل الغانم ،المرجع السابق ، ص : 184 .

23مشروع التقاضي الالكتروني الأول من نوعه عالميا في الإمارات ،أنظر الموقع الإلكتروني www.alkaleyonline.net :

24في إطار التحول الالكتروني الشامل ،أنظر الموقع الإلكتروني : www.ejustice.gov.ae

25أنظر الموقع الإلكتروني www.adjol.gov.ae :

26فرطاس فتيحة ،عصرنة الإدارة العمومية في الجزائر من خلال تطبيق الإدارة الالكترونية و دورها في تحسين خدمة المواطنين ،مجلة الاقتصاد الجديد ، العدد 15 ،المجلد 02 ،جامعة جيلالي بونعامة ،خميس مليانة ،الجزائر ، 2016 ،ص : 315-320..

27السياسة الحكومية في مجال العدالة و الحقوق ،وزارة العدل ،الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ،سبتمبر 2015 ،ص : 2 ،Hأنظر الموقع الالكتروني www.premier-ministre.gov.dz :

28عصاني ليلى ،المرجع السابق ،ص : 223.

29السياسة الحكومية في مجال العدالة و الحقوق ،المرجع السابق ، ص : 5-7.

30بلحسيني حمزة ،الحماية القانونية و الفنية للتوقيع الالكتروني في مجال البيئة الرقمية، مجلة العلوم القانونية و الادارية ،العدد 11 ،كلية الحقوق و العلوم السياسية ،جامعة جيلا لي ليابس سيدي بلعباس ،الجزائر ،2015، ص : 74.

31خثير مسعود ،الحماية الجنائية لبرامج الكمبيوتر ،درا الهدى ،الجزائر ،2010، ص : 108.

32سوير سفيان ،جرائم المعلوماتية ،مذكرة لنيل شهادة الماجستير ،كلية الحقوق والعلوم السياسية ،جامعة أبو بكر بلقايد تلمسان ،الجزائر ،السنة الجامعية ،2010-2011 ، ص :84.

33علي عبد القادر قهوجي ،الحماية الجنائية لبرامج الكمبيوتر ،المكتبة القانونية ،القاهرة ،1999 ،ص : 120.

34قانون رقم 04/09 المؤرخ في 5 غشت 2009 ،المتضمن القواعد الخاصة للوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيا الاعلام والاتصال ومكافحتها ،الجريدة الرسمية العدد 47 ليوم 16 غشت 2006.

35سوير سفيان ،المرجع السابق ، ص : 85.

36بودراع عبد العزيز ،خصوصية الجرائم الماسة بأنظمة المعالجة الآلية للمعطيات ،مذكرة لنيل شهادة الماجستير ،كلية الحقوق ،جامعة الجزائر 1 ،السنة الجامعية 2011-2012 ، ص : 19 .

37عبد العزيز بن سعد بن دخيل الغانم ،المرجع السابق ،ص : 214.

38فرطاس فتيحة ،المرجع السابق ،ص : 320.